

تفسير البيضاوي

145 - { قل لا أجد في ما أوحى إلي } أي في القرآن أو فيما أوحى إلي مطلقا وفيه تنبيه على أن التحريم إنما يعلم بالوحي لا بالهوى { محرما } طعاما محرما { على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة } أن يكون الطعام ميتة وقرأ ابن كثير وحمزة تكون بالتاء لتأنيث الخبر وقرأ ابن عامر بالياء ورفع ال { ميتة } على أن كان هي التامة وقوله : { أو دما مسفوحا } عطف على أن مع ما في حيزة أي : إلا وجود ميتة أو دما مسفوحا أي مصبوبا كالدم في العروق لا كالكبد والطحال { أو لحم خنزير فإنه رجس } فإن الخنزير أو لحمه قدر لتعوده أكل النجاسة أو خبيث محنت { أو فسقا } عطف على لحم خنزير وما بينهما اعتراض للتعليل { أهل لغيره } به { صفة له موضحة وإنما سمي ما ذبح على يكون والمستكين فيه راجع إلى ما رجع إليه المستكن في يكون { فمن اضطر } فمن دعت الضرورة إلى تناول شيء من ذلك { غير باع } على مضطر مثله { ولا عاد } قدر الضرورة { فإن ربك غفور رحيم } لا يؤاخذة والآية محكمة لأنها تدل على أنه لم يجد فيما أوحى إلى تلك الغاية محرما غير هذه وذلك لا ينافي ورود التحريم في شيء آخر فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب بخبر الواحد ولا على حل الأشياء غيرها إلا مع الاستصحاب